



## موقف الأحزاب السياسية تجاه تنفيذ المسار السياسي في المرحلة الانتقالية الثانية في ليبيا

امراجع مادي بركة الرجباني

المعهد العالي للمهن الشاملة – الأبيار

Doi: <https://doi.org/10.54172/j9spc849>

**المستخلص:** على الرغم من استلام المؤتمر الوطني العام السلطة من المجلس الوطني الانتقالي يوم 8 / 8 / 2012، إلا أن الكتل الحزبية المتمثلة في كتلتي العدالة والبناء، وتحالف القوى الوطنية دخلتا في صراع وتنافس حزبي أفقد ثقة المواطن الليبي في جدوى الأحزاب ودورها في ترسيخ الديمقراطية حيث أصبحت في موقع الاتهام والمسؤولية عن تعطيل وتأجيل المسار السياسي المحدد وفق فترة زمنية في الإعلان الدستوري المؤقت. ولهذا جاء هذا البحث ليتناول موضوع موقف الأحزاب السياسية المتمثلة في كتلتي العدالة والبناء و تحالف القوى الوطنية تجاه تنفيذ المسار السياسي الانتقالي. وفي هذا البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي في وصف وتحليل إشكالية البحث، وذلك من خلال مدخل دراسة الحالة حيث تم الوصول إلى عدة نتائج و توصيات أهمها: أن تعمل الأحزاب السياسية وفق النهج الديمقراطي المبني على الحوار والتسامح والقبول بالرأي الآخر وكذلك العمل على استعادة ثقة المواطن في الأحزاب السياسية، و تغليب المصلحة العامة.

**الكلمات المفتاحية:** الكتل الحزبية، المسار السياسي الانتقالي، الأحزاب السياسية.

### The position of political parties towards the implementation of the political track in the second transitional phase in Libya.

Amraja Mady Brkaa Alrjbane

Higher Institute of Comprehensive Professions - Al-Abyar

**Abstract:** Although the General National Congress received power from the National Transitional Council on 8/8/2012, the partisan blocs represented by the Justice and Construction blocs, and the National Forces Alliance entered into a conflict and partisan competition that lost the confidence of the Libyan citizen in the feasibility of the parties and their role in The consolidation of democracy, as it became in the position of accusation and responsibility for disrupting and postponing the political path specified according to a period of time in the temporary constitutional declaration. That is why this research came to address the issue of the position of the political parties represented by the Justice and Construction blocs and the National Forces Alliance towards the implementation of the transitional political track. In this research, the descriptive approach was relied on in describing and analyzing the problem of the research, through the introduction of the case study, where several results and recommendations were reached, the most important of which are: that political parties work according to the democratic approach based on dialogue, tolerance and acceptance of the other opinion, As well as working to restore the citizen's confidence in political parties, and to give priority to the public interest.

**Keywords:** Partisan blocs, The transitional political path, Political parties.

## مقدمة

بدأت المرحلة الانتقالية الثانية باستلام المؤتمر الوطني العام السلطة من المجلس الوطني الانتقالي يوم 8 / 8 / 2012، وبذلك أصبح المؤتمر الوطني هو السلطة التشريعية والتأسيسية المعني بتنفيذ المسار السياسي المحدد دستورياً وفق سقف زمني، حيث سيتولى مهام تعيين رئيس وزراء جديد و اختيار هيئة لصياغة مسودة الدستور و تنظيم استفتاء شعبي عليه والترتيب لانتخابات برلمانية شاملة.

إن تنفيذ المسار السياسي الانتقالي يتوقف على مدى التزام القوى السياسية بالمواعيد الزمنية المحددة دستورياً، فالكتل الحزبية وتحالفاتها في المؤتمر الوطني تلعب دوراً هاماً في تنفيذ المسار السياسي، ومن بين هذه الكتل - كتلتي تحالف القوى الوطنية و العدالة و البناء اللتان دخلتا في صراع و تنافس حزبي أفقد ثقة المواطن الليبي في جدوى الأحزاب السياسية و دورها في ترسيخ المبادئ الديمقراطية، فقد أصبحت الأحزاب السياسية الناشئة في موقع الاتهام والمسؤولية عن تعطيل و تأجيل المسار السياسي المحدد وفق فترة زمنية في الإعلان الدستوري المؤقت .

ولهذا يسعى البحث إلى محاولة الإجابة عن تساؤل محوري، وهو لماذا لم ينفذ المسار السياسي في الفترة الزمنية المحددة ؟ وذلك من خلال التركيز في البحث على وصف و تحليل موقف حزبي العدالة و البناء، وتحالف القوى الوطنية تجاه تنفيذ المسار السياسي في المرحلة الانتقالية الثانية التي كانت من الأهمية أن تبنى فيها مؤسسات الدولة.

### أهمية البحث:

إن موضوع البحث يتميز بأهمية خاصة في ليبيا، وذلك لأن الأحزاب السياسية كان ينظر إليها إلى وقت قريب من المحرمات التي يجرم كل من يحاول الاقتراب منها أو مجرد التفكير فيها، ناهيك عن حادثة وأهمية موضوع البحث في هذه الفترة التي تمر فيها الدولة الليبية بمرحلة انتقالية تسعى من خلالها إلى بناء مؤسساتها و صياغة دستور البلاد.

### أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى محاولة الوصول إلى:

- 1- معرفة موقف الأحزاب السياسية في المؤتمر الوطني العام تجاه تنفيذ المسار السياسي الانتقالي.
- 2 - التعرف على النتائج المترتبة عن عدم تنفيذ المسار السياسي المحدد دستورياً.

### منهجية البحث:

إن طبيعة موضوع البحث هو الذي يفرض إتباع المنهج المناسب، ولهذا تم اعتماد المنهج الوصفي في وصف وتحليل إشكالية البحث، وذلك من خلال مدخل دراسة الحالة لتركيزه على دراسة موقف الأحزاب السياسية المتمثلة في حزبي تحالف القوى الوطنية، والعدالة و البناء تجاه تنفيذ المسار السياسي الانتقالي.

#### مشكلة البحث:

على الرغم من صدور الإعلان الدستوري في 3 / 8 / 2011 م، بشأن تنظيم المرحلة الانتقالية، وافساح المجال لنشاط المجتمع المدني، وصدور قانون تنظيم الأحزاب لكي تشارك وتساهم في عملية بناء الدولة، إلا أن الأحزاب السياسية المتمثلة في كتلتي تحالف القوى الوطنية والعدالة و البناء دخلتا في صراع و تنافس حزبي، نتج عنه عدم التقيد بالفترة الزمنية المحددة لتنفيذ الاستحقاقات الدستورية، والفشل في انتخاب برلمان دائم و تسليم السلطة له .

وبناء على ذلك، تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن تساؤل محوري، وهو: لماذا لم ينفذ المسار السياسي في الفترة الزمنية المحددة في الإعلان الدستوري المؤقت ؟

كما أن هذا البحث يسعى في الإجابة عن تساؤلات فرعية، و هي:

- 1 - ما موقف حزبي العدالة و البناء، وتحالف القوى الوطنية من اختيار رئيس المؤتمر الوطني العام ؟
- 2 - ما موقف حزبي العدالة و البناء، وتحالف القوى الوطنية من اختيار رئيس الوزراء ؟
- 3 - ما موقف حزبي العدالة و البناء، وتحالف القوى الوطنية من اختيار هيئة صياغة الدستور؟

وللإجابة عن التساؤل الرئيس، والتساؤلات الفرعية لابد من تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة محاور، وخاتمة تتضمن أهم النتائج و التوصيات، وذلك على النحو التالي:

**المحور الأول -** موقف الأحزاب السياسية من اختيار رئيس المؤتمر الوطني العام.

**المحور الثاني -** موقف الأحزاب السياسية من اختيار رئيس الوزراء.

**المحور الثالث -** موقف الأحزاب السياسية من اختيار هيئة لصياغة الدستور.

**المحور الأول: موقف الأحزاب السياسية من اختيار رئيس المؤتمر الوطني العام**

نص الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / 8 / 2011 في المادة ( 30 ) على أن " يُحل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في أول انعقاد للمؤتمر الوطني العام، ويتولى أكبر الأعضاء سناً رئاسة الجلسة، ويتولى أصغر الأعضاء سناً أعمال مقرر الجلسة. و يتم خلال هذه الجلسة انتخاب رئيس المؤتمر الوطني العام و نائبه بالاقتراع السري المباشر بالأغلبية النسبية ". ( الجريدة الرسمية. 2012 )  
وعليه، عقدت أول جلسة للمؤتمر الوطني، واختير السيد / محمد المقرئ يوم 9 / 8 / 2012، ليكون رئيساً للمؤتمر بعد نال 113 صوت من أصل 198. (عين على المؤتمر. التقرير الأول. 2012 )  
وهذا الأمر دفع بعض أعضاء المؤتمر إلى القول: بأن انتخاب المقرئ انتصار للإسلاميين، بينما يرى البعض الآخر أن اختيار المقرئ جاء على أساس اعتبارات جغرافية ( شرق )، ولهذا انتخب العضو المستقل السيد / جمعة اعتيقة ( غرب ) نائباً أول ، والسيد / صالح محمد المخزوم ( جنوب ) عن حزب العدالة و البناء نائباً ثاني للرئيس .

وفي أول كلمة لرئيس المؤتمر الوطني العام محمد المقرئ قال بأنه سينأ عن كل الاعتبارات السياسية و المحلية و القبلية، و أعلن أنه سيستقيل من رئاسته لحزب الجبهة الوطنية، داعياً إلى الحوار مع كل القوى السياسية و مكونات المجتمع المدني بما فيها غير الممثلة في المؤتمر الوطني العام، وأكد أن المؤتمر في سباق مع الوقت لوضع ركائز مؤسسات الدولة. ( جريدة الشرق الأوسط . 2012 )

ولكن قبل انتخاب رئيس المؤتمر الوطني العام حصل تحالف بين الإخوان و السلفيين من جهة و حزب الجبهة الوطنية من الجهة الأخرى... فالمقرئ رجل ذو توجهات ليبرالية و حزبه أيضاً، حيث كان يدعو للاقتلاع الشامل لنظام القذافي، ويرى أن جبريل عمل معه لفترة، ولذلك لا يمكن أن يقود البلاد بعد سقوط القذافي، مما جعله يصارع محمود جبريل و يتحالف ضده مع الإخوان و غيرهم من الإسلاميين، فالوقت الذي ترك محمود جبريل رئاسة المؤتمر الوطني، بل صوت تحالف القوى الوطنية لصالحه، رغبة في التخفيف من غلواء المقرئ، على أن يترشح هو لرئاسة الوزارة، لكنه لم يكن يدرك أن الآخرين ليسوا متسامحين مثله. ( انتكاسة أبو شاقو. 2012 )

وعلى ما يبدو لم يتبادر إلى ذهن المقرئ بأنه هو نفسه قد عمل في فترة نظام القذافي خلال عقد السبعينات من القرن الماضي، واستقال من منصب سفير ليبيا لدى الهند في عام 1980، وانضم إلى المعارضة في المنفى، وأسس مع منشقين آخرين الجبهة الوطنية الليبية.

فعلى الرغم مما يقال عن المقرئ بأنه يتمتع بعلاقات جيدة مع جماعة الإخوان المسلمين و بأنه إسلامي معتدل، إلا أنه استقال من رئاسة المؤتمر الوطني يوم 28 / 5 / 2013، وذلك ربما لحفظ ماء الوجه و لتاريخه النضالي في مقارعة نظام القذافي طيلة ما يزيد عن عشرين عاماً، أو أنه أدرك متأخراً بأن تحالفه مع جماعة الإخوان المسلمين كان لهدف مرحلي ضمن خطة يسعون من خلالها الإخوان إلى السيطرة و الهيمنة الكاملة

على السلطة من خلال تطبيق قانون للعزل السياسي و الإداري الذي يقضي بعزل كل من تولى أي منصب رسمي في نظام القذافي.

هذا القانون الذي أثار جدلاً كبيراً في أوساط الرأي العام الليبي، واستنفذ بعض الوقت في المناقشة بين الكتل البرلمانية داخل المؤتمر الوطني العام، وبالأخص كتلتى تحالف القوى الوطنية و العدالة و البناء، وذلك حول المعيار أو الضابط الذي سيعمل به في قانون العزل فقد كان لكتلة تحالف القوى الوطنية رأي في أن يكون العزل وفق معيار السلوك و ليس الأشخاص بينما كتلة حزب العدالة و البناء ترى أن يعزل كل من عمل مع النظام السابق من تاريخ 1969 إلى قيام ثورة 17 فبراير بغض النظر عن معيار السلوك، والانشقاق عن نظام القذافي مع بدايات الثورة. (عين على المؤتمر. التقرير الثاني. 2013)

وأن هذا يعني عدم التوصل إلى صيغة اتفاق مشتركة، فالكل يحاول أن يقصي الآخر ولذلك قرر المؤتمر تشكيل لجنة من بين أعضاء الكتل البرلمانية و المستقلين الذين هم في الواقع يرتبطون أيضاً بكتل حزبية من أجل صياغة مشروع قانون العزل السياسي و الإداري.

لقد تعرض مقر المؤتمر الوطني العام للمحاصرة و الاقتحام من قبل متظاهرين يطالبون بسرعة إصدار قانون العزل، وتعرض أيضاً، بعض أعضاء المؤتمر الوطني للاعتداء بالضرب والإهانة و الشتم و التهديد بالقتل في حال إذا لم يتم التصويت على هذا القانون الذي يلقي دعماً ومساندة من قبل بعض أعضاء المؤتمر الذين يعتمدون في مواقفهم على دعم و مساندة تشكيلات مسلحة، رغم الادعاء بأن هذا القانون جاء تلبية لمطالب الشارع الليبي.

وفي نهاية الأمر جرى التصويت على إقرار قانون العزل السياسي و الإداري ووافق 164 عضو على القانون و امتنع 5 أعضاء عن التصويت و تغيب عن الجلسة 13 منهم بعذر بينما تغيب 6 أعضاء بدون عذر، وتم إصدار القانون بتاريخ 8 / 5 / 2013، مع اعتراض كتلة تحالف القوى الوطنية و احتجاجها على أنه تم تلاعب و تزوير في قانون العزل السياسي الذي طرح للتصويت، وذلك بإسقاط بعض الكلمات من ضمنها فقرة عزل كل من تصالح مع النظام في إشارة واضحة إلى جماعة الإخوان المسلمين الذين تصالحوا مع نظام القذافي عبر دخولهم مشروع الإصلاح الذي تزعمه سيف الإسلام نجل العقيد معمر القذافي في عام 2005. (عين على المؤتمر. التقرير العاشر. 2013)

ولقد اتهم السيد / توفيق الشهيبي رئيس كتلة تحالف القوى الوطنية - كتلة العدالة و البناء بأنها كانت وراء إسقاط بعض الفقرات من القانون، ومن جانبه اعتبر السيد / نزار كعوان عضو المؤتمر و رئيس كتلة العدالة و البناء هذا الاتهام مجرد محاولة إثارة للرأي العام ضد حزب العدالة و البناء. (عين على المؤتمر. التقرير العاشر)

لقد أكد المقريف في كلمة له أثناء تقديم الاستقالة إلى ضرورة الفصل بين السلطتين التشريعية و التنفيذية في الفترة المقبلة، ونظر إلى مصلحة ليبيا بعيداً عن المصالح الشخصية والفئوية و الحزبية و المناطقية و القبائلية و الجهوية، وطلب من وسائل الإعلام كافة أن تتحلّى بالمصداقية و الدقة و الحياد، وأشار بأن وسائل الإعلام في الوقت الحاضر تخدم الجهات الممولة لها و الأحزاب الراعية لها، ودعا أعضاء المؤتمر الوطني من الثوار الذين شاركوا في الثورة بالتوقف عن الضغط عن بقية أعضاء المؤتمر، وذلك لأجل تطبيق أفكار و ايولوجيات معينة لا تخدم سوى المصالح الشخصية.(عين على المؤتمر. التقرير الحادي عشر. 2013)

وعقب إعلان المقريف استقالته، تولى جمعة عتيقة<sup>(\*)</sup> مؤقتاً رئاسة المؤتمر (10 مترشحين لرئاسة البرلمان الليبي. 2013) ومن ثم فتح باب الترشح لرئاسة المؤتمر الوطني العام، وفاز نوري أبو سهمين<sup>(\*\*)</sup> في يوم 25 يونيو 2013، ب 96 صوتاً من أصل 185 عضواً في المؤتمر الوطني. (عين على المؤتمر، التقرير الثالث عشر. 2013)

ولقد استفاد أبو سهمين من دعم حزب العدالة و البناء الذراع السياسي لجماعة الإخوان المسلمين، وكتلة الوفاء للشهداء، و سيشرف على إنشاء لجنة تعد مشروع دستور البلاد، كما أن أبو سهمين سبق له أن عمل في مكتب رئيس المؤتمر السابق ( محمد المقريف )، وكان مكلفاً بتنظيم الجلسات، وهو أول أمازيغي يتولى منصباً سياسياً رفيعاً في البلاد. (المليشيات ضغطت. 2012)

## المحور الثاني : موقف الأحزاب السياسية من اختيار رئيس الوزراء

حسب ما جاء في المادة ( 30 ) من الإعلان الدستوري المؤقت على المؤتمر الوطني العام أن يقوم في مدة لا تتجاوز الثلاثين يوماً من أول اجتماع له تعيين رئيساً للوزراء، يقوم بدوره باقتراح أسماء أعضاء حكومته، على أن يحظوا جميعاً بثقة المؤتمر الوطني العام قبل مباشرة أعمالهم كحكومة مؤقتة. (الجريدة الرسمية. 2012)

والجدير بالذكر، أن المؤتمر الوطني العام ناقش في وقت سابق مسألة ترشح عضو مؤتمر لرئاسة الوزراء، وأقر بأنه لابد لعضو المؤتمر الوطني العام تقديم استقالته أولاً قبل ترشحه لتقلد منصب رئيس الوزراء.

---

(\*) أثناء الاجتماع العادي التاسع بعد المائة و المنعقد يوم الثلاثاء الموافق 2013/7/16، قدم السيد/ جمعة عتيقة النائب الأول لرئاسة المؤتمر الوطني استقالته، حيث أوضح في بيان استقالته الذي تلاه أمام المؤتمر أن أسباب الاستقالة راجعة لأسباب شخصية و صحية موضوعية. وبالتالي جرى التصويت على منصب النائب الأول لرئيس المؤتمر الوطني يوم الأحد الموافق 2013/11/24، و فاز فيها السيد/ عز الدين العوامي في الجولة الثانية.

(\*\*) شغل نوري أبو سهمين منصب مقرر المؤتمر الوطني العام، وبعد انتخابه كرئيس للمؤتمر بقى هذا المنصب شاغراً إلى أن تم انتخاب السيد/ عبدالحميد الرويمي مقررًا للمؤتمر بتاريخ 2013/12/31 .

وبناء على ذلك، تقدم ثمانية مرشحين للمنصب وعلى مدى يومين عرضوا برامجهم أمام المؤتمر الوطني العام حيث يشترط للفوز برئاسة الوزراء الحصول على أصوات 120 عضواً وفقاً لللائحة الداخلية للمؤتمر الوطني العام.(المؤتمر الوطني الليبي ينتخب. 2012)

وفي يوم الأربعاء الموافق 12 سبتمبر 2012، جرى التنافس بين ثمانية مرشحين في الجولة الأولى التي لم تكن حاسمة، فكانت الجولة الثانية التي أسفرت عن فوز مصطفى أبو شاقور نائب رئيس الوزراء عبد الرحيم الكيب "الحكومة الانتقالية" على محمود جبريل رئيس حزب تحالف القوى الوطنية بفارق صوتين 96 إلى 94 بدعم من حزب العدالة و البناء و حزب الجبهة الوطنية و بعض المستقلين، وفي ظل غياب عشرة أعضاء عن التصويت. (انتكاسة أبو شاقور. 2012)

وعلى الرغم من جدية كل البرامج التي طرحها المترشحون لمنصب رئاسة الوزراء للنهوض بدولة ليبيا الجديدة، إلا أن إرادة الشعب الليبي التي عبر عنها ممثليه في المؤتمر الوطني العام كانت لصالح مصطفى أبو شاقور كرئيس للوزراء حيث قدم تشكيلته الوزارية المؤلفة من 29 وزارة من بينهم امرأة، وعدداً كبيراً من أعضاء الحكومة الانتقالية المنتهية ولايتها برئاسة الكيب إلى جانب العديد من الأسماء غير المعروفة، و عرضها على المؤتمر الوطني العام.

ولكن هذه التشكيلة الوزارية تعرضت لعدد من الانتقادات أهمها: (انتكاسة أبو شاقور. 2012)

- 1 - إنها خلت من أعضاء عن تحالف القوى الوطنية الذي اشترط ثمانية حقائب للاشتراك في الحكومة و اقترح أبو شاقور عليه خمسا.
  - 2 - الاعتراض على عدم كفاءة المشاركين فيها، وعلى إنها لا تمثل الحكومة كل قطاعات المجتمع الليبي و لا كل المناطق.
  - 3 - الاعتراض على إسلاميتها مقابل استبعاد التيارات الليبرالية، حيث كانت تقتضي حكومة وحدة وطنية دعم تحالف القوى الوطنية " أكبر كتلة برلمانية.
  - 4 - لقد أثار ترشيح مبروك عيسى بوهرة كوزير للنفط استهجاناً حاداً، وقد عبر غالبية أعضاء البرلمان عن استيائهم عن الأسماء المطروحة بمغادرة الجلسة.
  - 5 - لقد وصل السخط الشعبي على تشكيلة أبو شاقور إلى حد اقتحام أكثر من 150 متظاهراً مبنى المؤتمر الوطني تنديداً بالتشكيلة، كان معظمهم من مدينة الزاوية الذين اعتبروا أن منطقهم غير ممثلة بشكل كاف.
- وعليه، أمهل المؤتمر الوطني العام أبو شاقور حتى 8 / أكتوبر / 2012، لعرض حكومته و إلا اعتبر تكليفه ملغي، وبالتالي ما كان أمام أبو شاقور إلا عرض حكومته الثانية في 7 أكتوبر 2012، والتي وصفها بحكومة أزمة و بالمصغرة، بدل حكومته الأولى الموسعة.

ولقد، اشتملت حكومة أبو شاقور على عشرة وزارات، واحتفظ لنفسه بحقيبة الخارجية إلى جانب رئاسة الحكومة، واكتفى بنائب واحد له هو الحرمين محمد الحرمين، الذي شغل منصب النائب الثاني في حكومة رئيس الوزراء عبد الرحيم الكيب. وقد أكد أبو شاقور في كلمة له أمام المؤتمر أن باقي الوزارات ستتحول إلى هيئات عامة تتبع نائبه إلى حين استقرار الأوضاع الأمنية. (انتكاسة أبو شاقور. 2012)

ولكن صوت المؤتمر الوطني العام بحجب الثقة عن التشكيلة الوزارية الثانية، حيث صوت 125 نائباً ضد التشكيلة الحكومية مقابل 44 نائباً منحوها ثقتهم، في حين امتنع 17 نائباً عن التصويت، وذلك في عملية شملت 186 عضواً من أصل عدد أعضائه البالغ 200، (ليبيا: انتخاب على زيدان رئيساً للوزراء. 2012) مع العلم، بأن المؤتمر طرد عشرة من أعضائه تنفيذاً لقرارات الهيئة الوطنية العليا لتطبيق معايير النزاهة الوطنية بدعوى أنهم عملوا في السابق مع نظام القذافي.

وقد أدخل حجب الثقة عن التشكيلة الوزارية الثانية البلاد في أزمة دستورية تتطلب تعديل بعض المواد التي كانت قد حددت للمؤتمر الوطني العام تشكيل الحكومة خلال 30 يوماً، ثم مددت مرة أخرى إلى 50 يوماً<sup>(\*)</sup> ولقد سبق التصويت على حكومة أبو شاقور الثانية تجاذبات سياسية و اتهامات متبادلة بين الأطراف السياسية بعرقلة تشكيل الحكومة، تحولت في الساعات الأخيرة إلى مشاورات بين حزب العدالة و البناء و تحالف القوى الوطنية بزعامة محمود جبريل لحجب الثقة عن الحكومة.

أي أن المعارضة لحكومة أبو شاقور الثانية لم تقتصر على الليبراليين فقط، بل حتى الإسلاميين صوتوا ضد تشكيلته الحكومية و حجبوا الثقة عنها، نظراً لأن أعضائها من التكنوقراط غير المتحيزين، وهو ما أثار حفيظة حزب العدالة و البناء و جعله يتقارب مع الليبراليين في رفض مقترحات مصطفى أبو شاقور الذي يبدو أنه تصرف بخلاف ما تم الاتفاق عليه مع الإسلاميين. (انتكاسة أبو شاقور. 2012)

وقد أرجع النائب جعودة سبب فشل أبو شاقور نيل الثقة لحكومته الثانية، إلى عدم ضم تحالف القوى الوطنية للتشكيلتين الحكوميتين اللتين عرضهما على المؤتمر الوطني العام، كما حمل النائب حسن الأمين كل الأحزاب المسؤولية، وفي مقدمتها حزب العدالة و البناء، ومن جانبه أنهم أبو شاقور في كلمة له أمام المؤتمر الوطني العام، بعض الأعضاء ب الابتزاز رافضاً كل المساومات و الضغط و التوجهات المنطقية، وأكد أن التاريخ لن يكتب عليه تأسيس حكومة محاصصة سياسية، وأما النائب محمد الحريزي الناطق الرسمي باسم حزب العدالة و البناء فوصف حكومة الأزمة التي عرضها أبو شاقور بالمفاجئة، وتشكيلها بالبعيدة عن الواقعية، كما نفى أن يكون حزب العدالة و البناء مارس عليه أي ضغوط، وأكد أن الحزب تنازل عن حقائب وزارية لضم تحالف جبريل لحكومة وفاق وطني. (انتكاسة أبو شاقور. 2012)

(\*) التعديل الدستوري رقم 4 لسنة 2012، في شأن التعديل الدستوري رقم 1 لسنة 2012 .



وبحجب الثقة عن حكومة أبو شاقور الثانية، ناقش أعضاء المؤتمر الوطني العام الآلية الواجب إتباعها لانتخاب رئيس وزراء جديد، وفي نفس الوقت أعلنوا عن تجديد الثقة بحكومة تصريف الأعمال برئاسة عبد الرحيم الكيب لحين انتخاب رئيس جديد للوزراء.

وبعد ذلك، تقدم سبعة مرشحين، و فاز على زيدان بمنصب رئيس الوزراء على منافسة محمد الحراري يوم الأحد الموافق 14 أكتوبر 2012، وبذلك يصبح ملزم بتقديم تشكيلته الوزارية خلال أسبوعين، اعتباراً من تاريخ انتخابه قابلة للتمديد 10 أيام أخرى، وإذا لم يتمكن من تشكيل الحكومة خلال هذه المدة اعتبر مقالاً .

لقد كان جماعة الإخوان منذ بداية حصول على زيدان على ثقة المؤتمر الوطني العام في 14 نوفمبر 2012، كرئيس للحكومة يسعون إلى إفشاله في مهام الحكومة، وذلك من خلال سحب حزب العدالة و البناء لوزرائه من الحكومة لإجباره على تقديم الاستقالة من بوابة المؤتمر الوطني أو من خلال الضغوط الميدانية و تحريك أذرعهم العسكرية و ميليشياتهم، فقد تعرض على زيدان للاختطاف في 10 أكتوبر 2013، ولم يكن يدرك في بادئ الأمر أن حزب العدالة والبناء، قد أمسك بمعظم مفاصل الدولة و هيئاتها ومؤسساتها المختلفة السياسية والاقتصادية و الاجتماعية و الأمنية أيضاً . ولكن مع مرور الوقت أدرك أن حكومته مجرد واجهة لا تمتلك سلطة فعلية على الأرض، ولهذا راهن على زيدان على أن نجاحه مرهون بالتصدي لحزب العدالة و البناء الإخواني الذي يسيطر على البلاد عبر الميلشيات المسلحة التابعة للجماعة. (أميرة. 2014)

فعندما حاول على زيدان مع بدايات حكمه أن يفرض سيطرته، فوجئ بوزراء حكومته يؤكدون له أنهم لا يملكون أي صلاحيات داخل وزاراتهم، نظراً لأن أي موظف مدعوم من حزب العدالة والبناء في أي وزارة كانت، ومهما كانت درجته الوظيفية، هو الذي كان يسير عمل الوزارة ولا سلطة للوزير داخل الوزارة على أي موظف. ورغم أن على زيدان كان ينقل مجريات وتفاصيل عمله اليومي إلى المؤتمر الوطني العام متذمراً و ساخطاً في بعض الأحيان، إلا أنه لم ييأس و واصل جهوده بمحاولة استمالة بعض الميلشيات الوطنية في ليبيا من أجل الوقوف إلى جانبه، والتصدي لمحاولات الإخوان. (الشريف. 2014)

ولكن بعد ذهاب على زيدان إلى مصر و اعترافه بثورة 30 يونيو صدر قرار إخواني ليبي بالتصدي له و اعتباره عميلاً لدولة جارة قمعية عسكرية، بل إن الإخوان ذهبوا إلى أبعد من ذلك في اتهامه بأن ذهابه إلى مصر كان من أجل التنسيق مع الجيش المصري لدخوله إلى ليبيا واحتلالها، ومن ثم كان القرار من المؤتمر الوطني العام الواجبة الحقيقية لجماعة الإخوان وهو سحب الثقة من رئيس الوزراء على زيدان الذي تمكن من مغادرة ليبيا إلى ألمانيا في 11 مارس 2013، بعد أن توقف في مالطا لعدة ساعات، وقبل أن يصدر قرار من النيابة العامة بالقبض عليه. (الشريف. 2014)

لقد صوت على حجب الثقة عن حكومة زيدان 124 نائباً من مجموع 127 حضروا الجلسة وكان يتعين لسحب الثقة من المؤتمر أغلبية 120 صوتاً من جملة 194 نائباً. وفي أول تصريحات له بعد مغادرته ليبيا، اتهم على زيدان جماعة الإخوان بأنها وراء قرار سحب الثقة من حكومته و عرقلة عمله في الفترة الماضية. (الشريف. 2014)

وبناء على ذلك، صرح عضو المؤتمر الوطني العام حسن الأمين بتاريخ 6 يوليو 2013 بأن " جماعة الإخوان المسلمين لا هم لها إلا السلطة و الاستحواذ على مفاصل الدولة... جماعة تعمل بواجهات مظلمة... وتعتمد منهجية براجماتية ملتوية... إقصائية إلى أبعد حدود... وانتهازية بامتياز... ناهيك عن كونها حلقة من حلقات تنظيم دولي له أجندته الخاصة والغامضة... لن اطمئن على مصير ليبيا تحت قيادة هذه الجماعة الأنانية الموهلة في التضليل.... " (حسن. 2013)

كما صرح رئيس تحالف القوى الوطنية محمود جبريل في إحدى القنوات الإعلامية أن التحالف هو الذي رشح على زيدان و أعطاه برنامج لم يلتزم به، بل حاول ضم أعضاء التحالف إلى جانبه في المؤتمر و الحكومة، لدرجة أن الحزب لم يُعد له دور في التأثير على أعضائه لعدم قدرته على توفير الخدمات لهم و لذويهم و أقاربهم، فقد قال بعض أعضاء كتلة التحالف إذا أردت شيء ما أو خدمة أذهب إلى حزب العدالة و البناء، وقال بأن على زيدان كان سبباً فيما آلت إليه ليبيا من اضطراب و عدم استقرار طيلة فترة عام و نيف.(برنامج هذا أنا. 2014)

وصرح أيضاً، رئيس الهيئة التسييرية العليا للتحالف عبدالمجيد امليقطه بأن زيدان لم يعد قادراً على إدارة المرحلة و عليه الرحيل، أي أصبح التحالف الذي ظل أكبر داعم لزيدان متفقاً مع القوى الإسلامية على ضرورة رحيله، وهي القوى التي فشلت طوال عام 2013 في إسقاط حكومته بسبب حاجز ال 120 صوتاً المطلوبة كضمان قانوني لإقالة الحكومة (مهنى. 2014: 139، 140) وهو ما يؤكد على أن الصراع بين القوى السياسية المختلفة في ليبيا هو صراع على المصالح الحزبية و ليس صراعاً من أجل المصلحة الوطنية.

ولهذا تم سحب الثقة من رئيس الوزراء علي زيدان، وقرر المؤتمر الوطني تكليف وزير الدفاع عبد الله الثني بتسيير الأعمال إلى حين اختيار رئيس وزراء جديد، حيث باشر عبد الله الثني مهامه في تسيير أعمال الحكومة، وبعد تقديم استقالته بثلاثة أسابيع، عقد المؤتمر جلسة في 4 / 5 / 2014، لاختيار من يشغل منصب رئيس الوزراء حيث جرى التأكيد في بداية الجلسة على وجود قرار من المؤتمر الوطني بأن يتم اعتماد رئيس الوزراء بمائة و عشرين صوتاً، ولكن بعد أن جرى التصويت على هذا الأساس أعلن رئيس الجلسة النائب الأول لرئيس المؤتمر " عز الدين العوامي " نتيجة التصويت بحصول السيد / أحمد معيتيق على ثقة 113 عضواً و طلب الانتقال إلى مناقشة البند الثاني من بنود جدول الأعمال و إلا سيضطر إلى رفع الجلسة، وبعد

مساجلات بين أعضاء المؤتمر و مطالبته لهم بالجلوس في أماكنهم أعلن رئيس الجلسة النائب الأول لرئيس المؤتمر رفع الجلسة، و بعد ذلك مباشرة قال: نائب مقرر المؤتمر أن عضوين جديدين منحا الثقة و أن العدد أصبح 115 صوتاً، ثم تولى النائب الثاني لرئيس المؤتمر صالح المخزوم و المنتمي لحزب العدالة و البناء الذراع السياسي لجماعة الإخوان المسلمين رئاسة الجلسة و قال: إن ثلاثة أعضاء منحوا الثقة و أصبح العدد 118 صوتاً وأعقبه نائب مقرر المؤتمر بأن ذكر ثلاثة أسماء أخرى منحت الثقة فقال النائب الثاني حتى الآن وصل عدد الأصوات الذين منحوا الثقة 121 صوتاً، ثم أعلن أنه بهذا يكون السيد / أحمد عمر معيتيق رئيساً للحكومة المؤقتة. (الطعن الدستوري رقم 11. 2014)

وبناء على ذلك، صدر قرار المؤتمر الوطني العام رقم 38 لسنة 2014، موقعاً عليه من طرف رئيس المؤتمر الوطني " نوري أبو سهمين "، ومفاده يعين أحمد معيتيق، رئيساً للحكومة المؤقتة، ويكلف بتشكيل حكومته، وتقديمها إلى المؤتمر الوطني العام، لنيل الثقة خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا القرار. ( انتخاب رئيس وزراء ليبيا جديد. 2014 )

وفي الاجتماع العادي الواحد و التسعون بعد المائة للمؤتمر الوطني العام، الذي عقد يوم الأحد الموافق 25 / 5 / 2014، تم منح الثقة للحكومة المشكلة من السيد / أحمد عمر معيتيق رئيساً للوزراء و نائب أول و ثاني و تسعة عشرة وزارة. (قرار المؤتمر رقم 40 لسنة 2014)

والجدير بالذكر، أن المؤتمر شهد انقساماً حاداً حول شرعية انتخاب السيد / أحمد معيتيق حيث قالت السيدة / أسماء سريبة عضو المؤتمر الوطني العام بأنه تم فرض التصويت بالمناداة مع العلم أنه اقتراح سري وفقاً لللائحة الداخلية لنظام عمل المؤتمر الوطني العام، بالإضافة إلى أن إعلان مساعد المقرر السيد / أحمد الساعدي انتهاء عملية التصويت و البدء في عملية حساب الأصوات حيث لم يتحصل أحمد معيتيق على الأغلبية المطلوبة، وهي 120 صوت وأن من المتعارف عليه إن إعلان النتيجة هو عدم العودة للموضوع من جديد، ولكن النتيجة لم تأتي على مزاج كتلة العدالة و البناء بزعامة السيد / نزار كعوان و كتلة الوفاء للشهداء بزعامة السيد / محمد العماري و بعض حلفائهم من باقي الأعضاء المحسوبين مستقلين أو التحالف، فقد دفعوا بعض الأعضاء إلى منصة الرئاسة بعد إعلان النتيجة ليعطوا أصواتهم، وهكذا يرتفع عدد الأصوات 114، ومن ثم 115، وإلى أن وصل 121 صوت، ولقد كان لكلاً من السيد / محمد العماري و السيد / نزار كعوان و غيرهم دور في استكمال باقي الأصوات عن طريق الاتصال وإدخالهم القاعة ليمنحوا الثقة للسيد / أحمد معيتيق، وهو الأمر الذي يعد مخالفة صريحة للوائح وللإعلان الدستوري المؤقت. (عين على المؤتمر. التقرير الرابع و الثلاثين. 2014)

ونتيجة لذلك، أودع طعن مقدم من أربعة عشرة نائباً لدى المحكمة الدستورية بشأن الفصل في دستورية القرار الصادر عن المؤتمر الوطني العام في جلسته رقم 187 المنعقدة بتاريخ 4 / 5 / 2014، بتعين السيد /

أحمد معيتيق برئاسة الحكومة المؤقتة، كما أكد النائب الأول لرئيس المؤتمر الوطني العام السيد / عز الدين العمومي " أنه لا يطعن في شخص السيد / أحمد معيتيق بل أن الطعن في كيفية الإجراء مبيناً أن هناك من يريد فرض حكومة بالقوة ". (التقرير الرابع و الثلاثين. 2014)

وبالتالي، وجه رسالة إلى السيد / عبد الله الثاني رئيس الحكومة المؤقتة يطلب فيها منه الاستمرار في منصبه و تسيير أعمال الحكومة إلى حين تعيين رئيس وزراء جديد. (عين على المؤتمر. التقرير الخامس و الثلاثين. 2014)

ولقد أعتبر الرافضون لانتخاب أحمد معيتيق الطريقة التي تم بها تعيينه تعتبر بمثابة اغتصاب للسلطة و لإرادة الشعب، وهي انتهاك للإعلان الدستوري، فقد اتهمت كتلتي العدالة و البناء و الوفاء للشهداء بفرضهما بالقوة ابن مدينة مصراته و رجل الأعمال و القيادي في حزب العدالة و البناء رئيساً لوزراء ليبيا. (انتخاب رئيس وزراء ليبي جديد. 2014)

لقد سادت حالة كبرى من الهرج و المرج أثناء الانتخاب بين القوى السياسية المكونة للمؤتمر الوطني العام، ولوحظ إصرار قادة الإسلام السياسي داخل المؤتمر الوطني على فرض أسم موال لهم ليس من باب الصدفة، بل هو امتداد لرغبة هؤلاء في السيطرة على مقاليد و دواليب الدولة، ولاسيما المؤتمر الذي يعتبر صاحب السلطة التشريعية و التنفيذية في آن واحد في غياب رئيس دولة و في ظل حكومات غير مستقرة. (انتخاب رئيس وزراء ليبي جديد. 2014)

وبالتالي، أعلن رئيس الوزراء عبد الله الثاني في بيان عن رفضه الامتثال لقرارات المؤتمر بشأن انتخاب رئيس الحكومة الجديدة و منح الثقة لها و تشكيل لجنة للتسليم و الاستلام، وفي المقابل اعتبرت رئاسة المؤتمر الوطني العام الامتناع عن التسليم يمثل سابقة شائنة، و واقعة غير معهودة، وليس له من دلالة سوى التثبيت بالسلطة، ورفض التداول السلمي لها، وهو ما يعد أمر مخالف للإعلان الدستوري، ويستوجب الحبس و العزل، وكذلك الاستناد إلى رسالة النائب الأول لرئيس المؤتمر الوطني العام عز الدين العمومي لا يفيد باعتبار أن قرارات المؤتمر قرارات مؤسسية تصدر من أعضائه في جلسة منعقدة يتوفر فيها النصاب القانوني للاجتماع و التصويت، ولا يحق لأحد من أعضائه أو من رئاسته وقفها أو تعديلها أو إلغائها. (وكالة الأنباء الليبية. 2014)

وفي ذلك الوقت كان معيتيق قد دخل مكتب رئيس الوزراء تحت الحراسة إثر اقتحام مسلحين مؤيدين له المقر، وعقد أول اجتماع لمجلس وزرائه هناك من أجل فرض أمر واقع على الأرض، لكن الثاني لم يسلم السلطة و انتظر صدور حكم المحكمة الدستورية العليا بشأن صحة انتخاب أحمد معيتيق. (العهد. 2014)

ولقد حكمت المحكمة - بدوائرها مجتمعة - بقبول الطعن شكلاً و بعدم دستورية قرار المؤتمر الوطني العام رقم 38 لسنة 2014، بشأن تعيين أحمد عمر معيتيق، والذي قال: في أول تعليق له عقب حكم القضاء بعدم

دستورية اختياره رئيس للحكومة، بأنه يحترم قرار القضاء وسيتمثل لحكمه. وهذا يعني أن حكومة معيتيق المدعومة من الإسلاميين لن تحصل على ميزانية قيمتها 58 مليار، رغم أن من المفترض ألا يتجاوز عمر الحكومة نهاية الشهر مع إجراء انتخابات محتملة آخر يونيو. (العهد. 2014)

### المحور الثالث : موقف الأحزاب السياسية من اختيار هيئة لصياغة الدستور

حدد الإعلان الدستوري المؤقت - الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ 3 / 8 / 2011، مهام المؤتمر الوطني العام في المسار السياسي الانتقالي فيما يتعلق بالهيئة التأسيسية في البند السادس فقرة 2 من المادة ( 30 ) التي تنص على أن يقوم المؤتمر الوطني العام في مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من أول اجتماع له باختيار هيئة تأسيسية لصياغة مشروع دستور للبلاد تسمى الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور. (الجريدة الرسمية، 2012)

ولكن بعد ظهور تجمع و تشكيل ما يسمى مجلس برقة العسكري، وخروج مطالب تنادي بضرورة توزيع مقاعد المؤتمر الوطني العام بالتساوي بين الأقاليم الليبية الثلاثة المعروفة ببرقة وطرابلس و فزان جري تعديلاً دستورياً يقضي بانتخاب هيئة تأسيسية بطريق الاقتراع الحر المباشر. (الجريدة الرسمية. 2012)

هذا التعديل جاء حسب رأي العديد من النخب السياسية تحت ضغوط مورست على المجلس الوطني الانتقالي، كما كانت هناك شكوك تدور حول شرعية حصول هذا التعديل على النصاب القانوني لإجرائه حيث وصف بأنه جاء في الوقت الضائع بتاريخ 5 / 7 / 2012، قبل البدء في عملية انتخاب المؤتمر الوطني العام المقررة في 7 / 7 / 2012.

لذلك، عندما شرع المؤتمر الوطني العام في تنفيذ استحقاق الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور انقسمت آراء أعضاء المؤتمر ما بين مؤيد و رافض لعملية انتخاب الهيئة التأسيسية في الوقت الذي تم فيه رفع طعن لدى المحكمة الدستورية بشأن التعديل الدستوري الذي قام به المجلس الوطني الانتقالي. ونتيجة لانشغال المؤتمر الوطني العام و أخذه لكثير من الوقت في مناقشة قضايا ومشكلات أبعدته عن انجاز مهامه الأساسية غادرت كتلة تحالف القوى الوطنية إحدى جلسات المؤتمر المنعقدة يوم 1 / يناير / 2013، وذلك بسبب تأخر المؤتمر عن البث في أمر لجنة الستين التي تجاوزت المدة القانونية المحددة سلفاً في الإعلان الدستوري، وعدم اعتماد اللائحة الداخلية المنظمة للجلسات. (عين على المؤتمر. التقرير الثاني. 2013)

وعلى الرغم من أن أعضاء المؤتمر الوطني العام واجهوا صعوبات في عقد الاجتماعات نتيجة اقتحام مقر المؤتمر الوطني و العبث بمحتوياته في أكثر من مرة من قبل متظاهرين يطالبون بتطبيق قانون للعزل السياسي

و احتجاجات ذوي الإعاقة من حرب التحرير، إلا أن أعضاء المؤتمر الوطني في سبيل كسب الوقت اضطروا إلى عقد اجتماعاتهم في خيمة داخل قصور الضيافة حيث تم في إحدى الجلسات التصويت لتأييد الإعلان الدستوري الذي تم تعديله بالانتخاب، مع أن هناك طعن مودع لدى المحكمة العليا بشأن الإعلان الدستوري الذي تم تعديله من قبل المجلس الوطني الانتقالي في 5 / 7 / 2012، وغير معروف عما يسفر عليه حكم المحكمة العليا بهذا الشأن.

وكخطوة استباقية من المؤتمر الوطني العام وافق على تشكيل لجنة لصياغة قانون الهيئة التأسيسية، وخاض نقاش حول تشكيل المفوضية العليا للانتخابات بالتزامن مع مناقشة المؤتمر الوطني لموضوع قانون العزل السياسي، (عين على المؤتمر. التقرير الثالث. 2013) إلا أن صدور حكم الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا بعدم دستورية التعديل رقم 3 لسنة 2012 المتعلقة بحكم المادة 30 من الإعلان الدستوري المؤقت أضحى معدوماً لا يرتب أي أثر و بما ينعقد معه الاختصاص للمؤتمر الوطني العام باختيار اللجنة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور. (الطعن الدستوري رقم 58. 2012)

وبالتالي دخل المؤتمر الوطني العام في دائرة الجدل و النقاش، وكانت بعض الكتل البرلمانية و الحزبية تدفع باتجاه أن يتم تعيين الهيئة التأسيسية من المؤتمر، بينما ترى كتل أخرى بأن يتم اختيار الهيئة التأسيسية بالانتخاب الحر المباشر من قبل الشعب، وهو أمر يعكس في طياته تباين آراء أعضاء الكتل البرلمانية بصفة عامة، وعليه قرر المؤتمر تشكيل لجنة الحوار المجتمعي للنظر في مسألة تشكيل لجنة الستين، وأن هذه اللجنة ستتولى صياغة المعايير المطلوبة و الشرائح التي يجب أن تتكون منها الهيئة من خلال ما يقترحه الأعضاء و ما يطرح في اللقاءات الحوارية التي ستعقد في جميع أنحاء ليبيا. (قرار المؤتمر رقم 18 لسنة 2012)

ولكن لجنة الحوار المجتمعي لم تنجز عملها، فقرر المؤتمر الوطني العام إلغاء تكليفها في فترة كان فيها المؤتمر يعاني من حالة تخبط و ارتباك ملحوظ نتيجة محاولته التصدي لعدد من القضايا و الأزمات المترتبة عن الأوضاع الأمنية المتردية في البلاد . وفي هذه الظروف كان المؤتمر الوطني العام يسعى من أجل إيجاد توافق حول موضوعين مهمين وهما: تحصين قانون العزل السياسي دستورياً، و حسم مسألة اختيار الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع دستور البلاد الدائم.

وقد ارتفعت حدة التوتر بين أعضاء المؤتمر الوطني حول هذين الموضوعين، ومن ثم تمت الموافقة على تعديل الإعلان الدستوري بإقرار تحصين قانون العزل السياسي، وتغيير نصاب التصويت عليه ليصبح بأغلبية 101 بدلاً عن 120، واختيار الهيئة التأسيسية بالانتخاب الحر. (عين على المؤتمر. التقرير الثامن. 2013)

وفي هذا السياق قال : السيد / عبد الفتاح الحبلوص عضو المؤتمر عن كتلة تحالف القوى الوطنية أن كتلة التحالف تحفظت عن التصويت على قرار تحصين قانون العزل السياسي دستورياً نظراً لعدم توافق كل الكتل حول تحصين القانون، لذلك قرر التحالف عدم الدخول في صراع مع تلك الكتل. (التقرير الثامن. 2013)

كما تجدر الإشارة إلى أن تحالف القوى الوطنية تقدم بطلب إلى رئاسة المؤتمر بشأن سحب اثنين من مرشحيه و استبدالهم بآخرين بسبب عدم انضباط العضوين و غيابهم المتكرر عن جلسات المؤتمر رغم مطالبتهم و إنذارهم من قبل التحالف في أكثر من مناسبة، بالإضافة إلى تصويت العضوين في أكثر من مرة ضد مصلحة التحالف عكس ما اتفق عليه في ميثاق تحالف القوى الوطنية. (عين على المؤتمر. التقرير السابع. 2013)

ولكن هذا الطلب رفضه المؤتمر الوطني العام، وجاء الرد بأن مقعد الحزب هو للعضو ولا يحق للحزب أن يقل أو يستبدل عضو إلا بأسباب نص عليها الإعلان الدستوري والمتمثلة في خلو مقعده بالاستقالة أو أخرجه هيئة النزاهة أو عند وفاته. (الجريدة الرسمية. 2013)

وهنا تبرز لنا إشكالية إن الحزب يسعى إلى أن يضمن ولاء برلمانييه و انصوائهم تحت لوائه بما يمكنه من خوض المعارك السياسية و الانتخابية مع منافسيه من جهة، وأن برلمانيي الحزب يرون أنهم خاضوا الانتخابات و حازوا على ثقة ناخبهم و أصبحوا ممثلين للأمة من جهة أخرى.

وبالتالي لكي يتحقق التوازن بين الطرفين داخل هذه العلاقة لابد من وجود ضوابط تضمن عدم اتجاه العلاقة لصالح طرف على حساب الطرف الآخر، وهذه الضوابط تتمثل في التزام العضو بالمبادئ الرئيسية للحزب "الثابت" وإمكانية خروجه على المبادئ الفرعية "المتغيرات" وضرورة تبني المنهج الديمقراطي في بناء التنظيم الحزبي، وفي كيفية اتخاذه للقرارات فإذا تحقق هذان الضابطان فإن العلاقة بين الطرفين تتجه إلى التوازن. (ناصر. 2010: 155)

لقد حسم المؤتمر الوطني العام مسألة اختيار الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور بالانتخاب، و قرر في 11 / 4 / 2013، تشكيل لجنة تتولى إعداد مشروع قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور الدائم للبلاد المنصوص عليها في الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته. (الجريدة الرسمية. 2013)

وبالفعل قامت هذه اللجنة بأداء عملها المكلف به، وتم تقديم مشروع القانون إلى هيئة الرئاسة تمهيداً لعرضه على المؤتمر الوطني الذي بدأ في مداولات عبر سلسلة طويلة من الاجتماعات حيث أثار قانون انتخاب الهيئة التأسيسية كثير من الخلافات خاصة حول المادة الخامسة منه والتي تتحدث عن توزيع أعضاء الهيئة التأسيسية على المناطق الانتخابية الثلاثة بواقع ( 20 / 20 )، وتتحدث أيضاً عن كوته للمكونات الثقافية، وكذلك التوافق بالنسبة للمكونات الثقافية فيما يتعلق بحقوقهم الدستورية، (عين على المؤتمر. التقرير الثالث عشر. 2013) فضلاً عن نسبة تمثيل المرأة في الهيئة التأسيسية، والأخذ إما بنظام الانتخاب بالقائمة أو نظام الانتخاب الفردي بالأغلبية البسيطة.

ولقد كان لكتلة تحالف القوى الوطنية موقف تجاه بعض المواد المختلفة عليها، فقد نص مقترح كتلة التحالف على الجمع بين نظامي الفردي و القوائم لكونه كفيل بتحقيق التوازن المنشود في تمثيل المرأة من الهيئة

التأسيسية، بينما تمثل موقف كتلة العدالة و البناء في اعتماد حرية تقدم النساء لانتخابات الهيئة وفق النظام الفردي مع الإبقاء على ستة مقاعد تخصص لهن. (عين على المؤتمر. التقرير الرابع عشر. 2013)

وقد استمر التعنت في الرأي من قبل أعضاء الكتل الحزبية إلى أن تم اعتماد كل من المادتين "5، 6" من قانون انتخاب الهيئة التأسيسية و اللتان أثارتا جدلاً و استمر النقاش فيهما لأكثر من جلسة، وذلك لعدم التوصل لأي توافق بين الأعضاء، ولكن في جلسة المؤتمر المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق 16 / 7 / 2013، أقرت المادة السادسة بواقع 124 صوتاً من أصل 166 صوتاً، وذلك على أن يكون النظام الانتخابي عن طريق النظام الفردي القائم على الأغلبية البسيطة بحيث يكون الفائز بالمقعد هو المرشح المتحصل على أعلى نسبة تصويت وفي حالة التساوي تجرى القرعة بين المتساوين، كما أنه يخصص 6 مقاعد للنساء يترشح لها النساء فقط. (التقرير الرابع عشر. 2013).

وهنا يتضح بأنه تم الأخذ بمقترح حزب العدالة و البناء، وذلك يرجع نتيجة إعلان تحالف القوى الوطنية عن تعليق عضوية أعضائه في المؤتمر يوم الخميس الموافق 4 / 7 / 2013 احتجاجاً على الأوضاع داخل المؤتمر حيث وصف السيد / توفيق الشهيبي رئيس كتلة تحالف القوى الوطنية بأن التحالف أراد من انسحابه مصارحة أولئك الذين أوصلوه للمؤتمر وصوتوا له أيام الانتخاب بأن التحالف لا يملك القرار داخل المؤتمر، وارجع ذلك إن من يملك القرار داخل المؤتمر هم أصحاب النفوذ ممن تقف ورائهم المجموعات المسلحة، ويرى الشهيبي أن رجوع كتلة التحالف و استئناف اعمالها داخل المؤتمر مقرون باستحداث خارطة طريق لإنهاء عمل المؤتمر. (التقرير الرابع عشر. 2013).

وفي المقابل صرحت السيدة / هدى البناي عضو المؤتمر عن كتلة العدالة و البناء أن موقف التحالف كان مخيباً للآمال و يعتبر خذلاناً في هذه المرحلة، مع أن حزب العدالة و البناء كان قد أعلن في بيان له صدر يوم الجمعة الموافق 6 / 7 / 2013، تجميد لعمله داخل الحزب مع اعتبار أفراد الحزب داخل كل من المؤتمر الوطني العام و الحكومة المؤقتة على أنهم أفراد مستقلون لا يمثلون الحزب، (التقرير الرابع عشر. 2013) مع الإشارة بأن الهيئة العليا لحزب العدالة و البناء لم تصادق على تجميد علاقة الحزب بالكتلة و تؤكد على استمرار تقديم الدعم والمشورة لكتلة الحزب في المؤتمر. (عين على المؤتمر. التقرير الخامس عشر. 2013)

ولكن في يوم 29 / 7 / 2013م، قامت كتلة تحالف القوى الوطنية بإلغاء تعليق عضويتها و عودتها لحضور جلسات المؤتمر حيث أن القرار قد جاء حسب وصفهم استجابة للظروف الحالية التي تعيشها البلاد و حفاظاً على أمنها، غير أن تحالف القوى الوطنية عاد مرة أخرى ليعلن في بيانه الصادر يوم الجمعة الموافق 2 / 8 / 2013، عن تجميد مشاركته في العملية السياسية المتمثلة في المؤتمر الوطني العام، و ترك الخيار لأعضائه في المؤتمر والحكومة المؤقتة أما بتجميد عضويتهم أو الاستمرار كأفراد. (عين على المؤتمر. التقرير السادس عشر. 2013)



وفي تقدير الباحث أن هذه المواقف غير حقيقية و القصد منها امتصاص شئ ما، فتجميد الحزب لنشاطه يجب أن يكون بقرار رسمي يصدر عن الحزب، وأن هناك لجنة شؤون الأحزاب في الإدارة العامة لوزارة العدل يجب إخطارها بحيث يصدر قرار رسمي و يعمم مفاده أن لا يتم التعامل مع الحزب الذي قام بتجميد أو تعليق عمله السياسي.

لقد شكل المؤتمر الوطني العام لجنة خارطة الطريق في 15 / 9 / 2013، والتي تنتظر في وضع خارطة طريق مستقبلية للمؤتمر الوطني العام حيث التقت هذه اللجنة بالعديد من المعنيين و النشطاء و استمعت إلى اقتراحات بعض أعضاء المؤتمر لوضع هذه الخارطة وتوصلت إلى رؤية نقلتها اللجنة إلى المؤتمر، وهي على النحو التالي: (عين على المؤتمر. التقرير الثامن عشر. 2013)

أولاً - أن هناك من يرى بأن المؤتمر ينتهي أجله في 7 فبراير 2014، استناداً إلى الإعلان الدستوري، بينما هناك من يعارض هذا الرأي و يرون أن الإعلان الدستوري لم يحدد مدة زمنية للمؤتمر و إنما حدد أجله بمهمة تسليم السلطة للبرلمان القادم، وأن التعديل الدستوري الذي حدث بتاريخ 5 / 7 / 2012، وقضى بانتخاب أعضاء لجنة الستين بدلاً من تعيينهم لم يراعي أو يعدل في المدد الزمنية الواردة في الإعلان الدستوري، وكان عليه أن يعدل فيها بما يتلائم مع عملية انتخاب لجنة الستين و التي تتطلب على الأقل أربعة أشهر. وهذا الأمر أحدث خللاً في النصوص و في مهمة المؤتمر و طبيعته.

ثانياً - بينت اللجنة أنها اجتمعت برئاسة المفوضية العليا للانتخابات، وأفاد بأن انتخابات لجنة الستين ستكون في شهر يناير من العام المقبل، وبالتالي فإن المدد الزمنية الواردة في المادة 30 من الإعلان الدستوري ستبدأ من ذلك التاريخ، وهذا الأمر يحتاج إلى سنة أخرى على الأقل حتى يتشكل برلمان منتخب.

وفي هذا السياق قال : السيد / توفيق الشهيبي الناطق باسم كتلة تحالف القوى الوطنية بأنه يوجد قصور في الإعلان الدستوري و خصوصاً مع التغيير الجذري في آلية اختيار لجنة الستين بعدما أصبحت تختار بالانتخاب و ليس بتعيين، وقال أيضاً بأن كتلة التحالف قد سبق، وأن حذرت سابقاً بأن هناك تعطيل في العمل الأساسي للمؤتمر، وأن هذا التعطيل سينتج عنه تمديد في عمل المؤتمر إلا أنه تم اتهام التحالف وقتها بتهمة إثارة الرأي العام. (عين على المؤتمر. التقرير التاسع عشر. 2013)

تأسيساً على ذلك، أقر المؤتمر الوطني مبدئياً خارطة طريق بواقع 102 صوت من 126 صوتاً وهي تنص على الآتي: (عين على المؤتمر. التقرير الخامس والعشرين. 2013)

- 1 - الانتهاء من انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور ( فبراير 2014 ).
- 2 - بدء عمل الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور ( مارس - يوليو 2014 ).
- 3 - إصدار قانون الاستفتاء و إعادة تشكيل المفوضية العليا للانتخابات ( مارس - يوليو 2014 ).
- 4 - الاستفتاء على الدستور ( أغسطس 2014 ).

5 - إصدار قانون انتخابات عامة استناداً للدستور ( يوليو - أغسطس ).

6 - إجراء انتخابات عامة ( أغسطس - ديسمبر 2014 ).

7 - تسليم السلطة للبرلمان الدائم ( 24 ديسمبر 2014 ).

وتفترض خارطة أن الشعب الليبي سيصوت على الدستور من أول مرة بنعم بثلاثي الناخبين وإضافة

نقطتين هما:

- تقدم الهيئة التأسيسية تقرير للمؤتمر الوطني خلال 60 يوم تبين فيه مدى إمكانية انجازها للدستور حسب الجدول الزمني، و في حال أقرت الهيئة بحاجتها إلى تعديل في الجدول الزمني بما يزيد عن شهرين اضافيات يدعو المؤتمر الوطني إلى انتخابات برلمانية مبكرة بناء على تعديل في الإعلان الدستوري يحيز ذلك.

- في حالة فشل الاستفتاء على الدستور في المرة الأولى يعاد للهيئة التأسيسية و يطرح للاستفتاء من جديد بعد 30 يوم و في حالة فشله للمرة الثانية يصدر قرار بحل الهيئة التأسيسية و يعاد تعيين الهيئة من البرلمان.

وفي تلك الأوقات شهدت الساحة السياسية جدلاً بخصوص أجل انتهاء عمل المؤتمر الوطني العام منذ مدة، وكان تحالف القوى الوطنية يرى ضرورة إجراء استفتاء الشعب الليبي حول تمديد فترة المؤتمر من عدمها حيث ذكر السيد / عبد المجيد مليقطة رئيس اللجنة التسييرية لتحالف القوى الوطنية، أن تحالف القوى الوطنية سينحاز إلى الشعب رافضاً للتمديد، بينما يرى حزب العدالة و البناء أن عمل المؤتمر محدد بمهام لا بمدد. (التقرير الخامس و العشرين. 2013)

لقد صوت المؤتمر الوطني على إجراء تعديل لخارطة الطريق المقدمة من لجنة إعداد خارطة الطريق بالمؤتمر، وتم إعداد خطتين تحمل الثانية مسمى الخطة ( ب )، والخطة ( أ ) تقتضي بانتهاء مهمة المؤتمر في تاريخ 24 / 12 / 2014، حيث يقوم المؤتمر بالإيفاء بجميع الاستحقاقات الدستورية من صياغة الدستور و التصويت عليه، من ثم إقراره نهائياً والعمل به بانتخاب مجلس برلماني يقوم المؤتمر الوطني بتسليم السلطة له في التاريخ السابق ذكره، فالخطة الأساسية ( أ ) أسست على فرضية أن تقام كافة الاستحقاقات و تنجز في مددها القانونية دون حدوث أي تعطيل أو مستجدات تحول دون تسليم المؤتمر الوطني العام للسلطة في 24 / 12 / 2014، و أما الخطة ( ب ) تقوم على فرضية أن تتعطل هذه الاستحقاقات، عندها لن يستطيع المؤتمر من تسليم السلطة إلى البرلمان لأنه لم يشكل بعد في 24 / 12 / 2014 مما سيحجر رئيس المؤتمر إلى تمديد عمل المؤتمر حتى تستوفى كافة الاستحقاقات. (عين على المؤتمر. التقرير السابع و العشرين. 2014)

ففي 5 / 5 / 2014، يخاطب المؤتمر الوطني العام الهيئة التأسيسية مستوضحاً بسؤالهم: هل فرغت من إنجاز الدستور في مدته، وفي حالة ما كانت الإجابة نعم فسيتم المباشرة في تنفيذ الخطة ( أ ) والتي سبق ذكرها، وهي الأساسية و المعتمدة؛ أما في حالة ما كانت الإجابة لا فسيتم تفعيل الخطة ( ب ) والتي تقضي مخاطبة المفوضية للاستعداد لإجراء انتخابات أخرى أي مؤتمر وطني عام آخر جديد، وأن المؤتمر في هذه الحالة سيسلم السلطة إلى جهاز آخر أو أي مؤسسة أخرى تحت أي مسمى و ذلك في شهر أكتوبر من أجل تسير المرحلة الانتقالية الثالثة إلى أن يجهز الدستور، مع العلم بأنه تم اعتماد الخطة ( ب ) في حال تعطل الخطة ( أ ) أو لم تنفذ في مدتها، وأن المؤتمر قد أقر خارطة الطريق البديلة ( ب ) بموافقة 82 عضواً من أصل 110. (التقرير السابع والعشرين. 2014)

وبعد ذلك، توصلت الكتل الحزبية و أعضاء المؤتمر إلى توافق يوم الاثنين الموافق 3 / 2 / 2014، و تم التصويت على خارطة الطريق لاستكمال المرحلة الانتقالية ب 146 صوت عضو من أصل 149 عضواً حيث نصت الخارطة ضمن بنودها تعديل الإعلان الدستوري المؤقت، وعلى تشكيل لجنة من 15 شخصاً تعمل على كتابة وثيقة دستورية جديدة تصدر عن المؤتمر الوطني العام تتضمن انتخاب رئيس يتوافق على صلاحياته و انتخاب برلمان يقود المرحلة الانتقالية الثالثة والتي لا ينبغي أن تستمر أكثر من 18 شهر كحد أقصى. (عين على المؤتمر. التقرير الثامن والعشرين. 2014)

تأسيساً على ذلك، أضيف إلى المادة ( 30 ) من الإعلان الدستوري بأنه يجب على المؤتمر في مدة لا تتجاوز 90 يوماً من أول اجتماع له إعادة تشكيل المفوضية الوطنية العليا لانتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور... وعلى أن يقوم المؤتمر بتشكيل لجنة خلال شهر فبراير 2014م، لإجراء تعديل دستوري يتضمن انتخابات رئاسية و برلمانية.

وفي ذلك الوقت قدم عدد من أعضاء المؤتمر الوطني و الكتل الحزبية استقالتهم رفضاً لما وصفوه بالتمديد لمهام المؤتمر الوطني، وكان هناك حراك قائم عرف بحراك 7 من فبراير والذي دعى إليه ناشطون من عدة مدن ليبية و بعض القنوات الفضائية إلى إسقاط المؤتمر الوطني.

فعلى الرغم من مطالبة الشعب الليبي بالأحزاب و حريتها، إلا أنه اتضح أن الممارسة الحزبية لم تكن موفقة لأن الأحزاب لعبت دور الصراع على السلطة، ودخلت المؤتمر، وكل حزب يحمل أحكام مسبقة على الطرف الآخر بأن يقف نداً له، خاصة ما بين تيار الإسلامي السياسي الذي يتزعمه جماعة الإخوان المسلمين و ذراعه السياسي حزب العدالة و البناء وتحالف القوى الوطنية الذي يمثل التيار المدني، ولهذا حمل الشارع الليبي تردي الأوضاع الأمنية و تعطيل تنفيذ الاستحقاقات الدستورية في الوقت المحدد، والانقسامات السياسية بالبلاد إلى الأحزاب السياسية و يراها مساهمة فيه لدرجة قادة جماهير غاضبة في احتجاجات تسببت في حرق مقرات بعض الأحزاب و المطالبة بحلها.

وبناء على خارطة الطريق التي تم التوافق عليها صدر عن المؤتمر الوطني القرار رقم ( 12 ) بتاريخ 12 فبراير 2014، بشأن تشكيل اللجنة المختصة بإعداد مقترح لتعديل الإعلان الدستوري و مقترح قانون انتخابات عامة والتي تتكون من 15 عضواً، وعلى اللجنة مباشرة عملها من يوم 15 فبراير، وعلى أن تنجز مهامها خلال 15 يوماً من تاريخ اجتماعها الأول كما على اللجنة التواصل مع المكونات الليبية ذات الخصوصية الثقافية واللغوية " الأمازيغ \_ التبو \_ الطوارق ". (قرار المؤتمر رقم 12 لسنة 2013)

وتجدر الإشارة إلى أن أهم التوصيات التي خرجت بها لجنة فبراير كالتالي: (عين على المؤتمر. التقرير الثلاثين. 2014)

- 1 - إنشاء مجلس للأمن و الدفاع القومي يضم في عضويته كلاً من رئيس الدولة، رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب، وزير الداخلية، وزير الدفاع، رئيس الأركان، مدير المخابرات العامة.
- 2 - انتخاب مجلس نواب و اقترحت اللجنة أن يكون مقره في بنغازي كنوع من تفهيت مركزية القرار.
- 3 - انتخاب رئيس الدولة من قبل الشعب و تم تحديد صلاحياته بعدد 13 صلاحية من بينها تمثيل ليبيا دولياً، اختيار أو إقالة مدير المخابرات العامة، اختيار السفراء و ممثلي ليبيا في الأمم المتحدة، إعلان حالة الطوارئ بموافقة مجلس الأمن و الدفاع و عرض الأمر على مجلس النواب في مدة أقصاها عشر أيام.
- 4 - يتم اختيار رئيس الحكومة ( رئيس الوزراء ) بواسطة رئيس الدولة، و يقوم رئيس الوزراء باختيار الوزراء و عرضهم على البرلمان للتصويت.
- 5 - في حال انتهت لجنة صياغة الدستور من كتابته هي من ستقوم بتحديد المدة لهذه المؤسسات الجديدة 18 شهراً و في حال تطلب الأمر مدة إضافية لابد من استفتاء شعبي.
- 6 - في ما يخص أعمار المرشحين، يكون الحد الأدنى لرئيس الدولة 40 سنة و لرئيس الحكومة 30 سنة و 25 سنة لأعضاء الحكومة و مجلس النواب.
- 7 - يجب أن يضمن مجلس النواب تمثيل مناسب للمرأة بين أعضاءه.

وبناء على ذلك، تم التصويت بغالبية 124 صوتاً للعمل بمقترح لجنة فبراير و إحالة البت فيما يتعلق بطريقة الانتخابات الرئاسية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة للبرلمان القادم بعد استلامه السلطة من المؤتمر الوطني العام، وخلال 45 يوماً من أول جلسة له، ذلك لأن مسألة انتخاب رئيس الدولة قد أثارت جدلاً داخل أروقة المؤتمر الوطني العام و لم يتم التوصل إلى توافق حيث كانت الخيارات المطروحة للنقاش تتباين ما بين انتخابات برلمانية و رئاسية مباشرة أو انتخابات برلمانية مباشرة و رئاسية غير مباشرة. (التقرير الثلاثين. 2014)

لقد تمسكت كتلة تحالف القوى الوطنية بضرورة إجراء انتخابات رئاسية مباشرة، بينما اختارت كتلة العدالة و البناء أن تكون الانتخابات برلمانية أو برلمانية رئاسية غير مباشرة وكانت هناك حجج رآها البعض

تحول دون انتخاب رئيس الدولة عن طريق الانتخاب المباشر وهي أن المجتمع الليبي قبلي لذا ستكون مسألة انتخاب رئيس الدولة محسومة إذا ما اتفقت ثلاثة قبائل كبيرة في العدد، وهي معروفة، وكذلك يخشى إذا تم الانتخاب المباشر لرئيس الدولة إعادة الدكتاتورية التي انتفض الشعب الليبي ضدها، ولذلك فضل البعض الانتخاب غير المباشر. (عين على المؤتمر. التقرير التاسع و العشرين. 2014)

وفي هذا الصدد يطرح التساؤل التالي: إذا كانت مسألة انتخاب رئيس الدولة محسومة باتفاق ثلاثة قبائل معروفة في ليبيا، فأنها ستكون أيضاً محسومة باتفاق إقليم طرابلس، وهو الأكثر عدد سكاناً من إقليمي برقة و فزان ؟ لكن المسألة عكس ذلك تماماً حيث يبدو أن هذا الموقف يعكس إلى حد كبير عدم الوعي بمفهوم الديمقراطية التي تعني في أبسط معانيها حكم الأغلبية، وفي الممارسة تتطلب ثقافة سياسية تبنى على التسامح و المشاركة السياسية، والقبول بنتائج الانتخاب، وحرية التعبير عن الرأي و التعايش السلمي.

وفي هذا السياق يقول الدكتور (يونس. 2014) أحد أعضاء لجنة فبراير إن مجلس النواب الذي سوف ينتخب لن يكون قادراً بمفرده على ممارسة السلطة كما يقرها مقترح اللجنة؛ فهذا المقترح لا يمنحه الصلاحيات السيادية، فلا يحق له تمثيل الدولة و رئاستها، ولا يحق له التصرف كقائد أعلى للقوات المسلحة، ولا يحق له تشكيل الحكومة وغير ذلك من الصلاحيات... وهكذا فسند أن المجلس النيابي الذي سوف ينتخب إما أن يواصل ممارسة الصلاحيات السيادية كما يخولها الإعلان الدستوري للمؤتمر الوطني العام، وفي هذا نصف تام لمقترح لجنة فبراير، وإما أن يترك البلاد بدون رئاسة، حتى يتمكن من حسم آلية انتخاب الرئيس، ثم انتخابه وهي مسألة قد تستغرق وقتاً، إذا ما كان القرار في اتجاه الانتخاب المباشر فمن يتولى رئاسة الدولة و رئاسة السلطة التنفيذية خلال تلك الفترة ؟.

ولكن في نهاية الأمر، تم إقرار تعديل دستوري بشأن المكونات بحيث تتخذ قرارات الهيئة التأسيسية بالتوافق في القضايا ذات الخصوصية الثقافية و اللغوية، ثم دعى المؤتمر الوطني الهيئة التأسيسية لعقد اجتماعها الأول يوم الثلاثاء الموافق 14 / 4 / 2014، وأقر قانون انتخاب مجلس النواب بالنظام الفردي و بأغلبية 124 صوت من أصل 133 صوتاً، ومن ثم صدر القانون رقم 10 لسنة 2014 بشأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية بتاريخ 31 / 3 / 2014، والذي سيستلم السلطة التشريعية من المؤتمر لإدارة المرحلة الانتقالية الثالثة لحين إعداد الدستور و انتخاب على ضوءه البرلمان الدائم.

لقد تسارعت و تعاقبت الأحداث في ليبيا و لم يعد إلا التسليم بحقيقة ضعف أداء المؤتمر الوطني الذي أصبح ساحة صراع و تنافس حزبي اضاع الوقت و اخفق في الكثير من المهام أهمها: تنفيذ استحقاق انتخاب البرلمان الدائم في الوقت المحدد دستورياً، وأن الاستقطاب السياسي الدائر بين تياري الإسلام السياسي المتمثل في حزب العدالة و البناء، والتيار المدني المتمثل في تحالف القوى الوطنية عطل من إعادة بناء الجيش، و

تفكيك الميليشيات، وهو الأمر الذي سبب حالة التذمر و الاحتقان في الشارع الليبي الذي طالب بإنهاء ولاية المؤتمر و إلغاء الأحزاب السياسية، والتأكيد على فرض هبة الدولة .

وفي تلك الأجواء المشحونة بعدم الرضى الشعبي دعا رئيس تحالف القوى الوطنية محمود جبريل جميع الفرقاء السياسيين إلى طاولة الحوار، ولقت هذه الدعوة استجابة سريعة من حزب العدالة و البناء، حيث تم التوافق في 16 فبراير على إجراء انتخابات برلمانية مبكرة تحدد المفوضية العليا للانتخابات خلال شهر مارس 2014م، موعدها.(صحيفة رأي اليوم. 2014)

وبالتالي كخطوة هامة للخروج من الأزمة السياسية ذهب الليبيون إلى صناديق الاقتراع لانتخاب لجنة صياغة الدستور، ومن ثم انتخاب البرلمان يوم 25 يونيو 2014، حيث حصل تيار الإسلام السياسي بصفة عامة، وحزب العدالة و البناء بصفة خاصة على نسبة تمثيل ضعيفة مقارنة بالتيار المدني، وهو ما أدى عملياً إلى عدم قبول حزب العدالة و البناء بنتائج الانتخابات، ورفضه انعقاد جلسات البرلمان في مدينة طبرق. فقد ورد في التعديل السابع للإعلان الدستوري على أن يعمل بمقتراح لجنة فبراير الذي نص على أن " يكون مقر مجلس النواب مدينة بنغازي، ويجوز له عقد اجتماعاته خارج مقره الرسمي". (المادة ( 16 ) من مقترح لجنة فبراير)

ولكن مدينة بنغازي شهدت انطلاقة عملية الكرامة في وقت سابق بتاريخ 16 مايو 2014 بقيادة اللواء خليفة بالقاسم حفتر، وذلك من أجل تطهير المدينة من قوى الإرهاب و التطرف وبالتالي كان من الاستحالة أن يباشر مجلس النواب أعماله من مقره الرسمي، فتم الاتفاق ما بين العديد من السادة النواب على أن يعقد البرلمان جلساته في مدينة طبرق بشكل مؤقت لحين عودة الأمن و الأمان لمدينة بنغازي. ولقد كان نواب احتجوا على قرار البرلمان نقل جلساته إلى طبرق وعدم تسلمه بشكل رسمي من المؤتمر الوطني العام المنتهية ولايته و المتواجد مقره في العاصمة الليبية طرابلس التي يتواجد بها عديد من التشكيلات و الميليشيات المسلحة و المؤلفة التي يراها الجميع بأنها ستكون عامل معرقل لسير أعمال السلطة التشريعية في حالة إذا ما تقرر عقد جلسات البرلمان الليبي في العاصمة.

ولذلك كان تفضيل العديد من السادة النواب لمباشرة مهامهم من مدينة طبرق، وهو الأمر الذي أدى إلى مقاطعة بعض النواب المحسوبين على تيار الإسلام السياسي لجلسات البرلمان واعتبروا هذا القرار مخالفاً للإعلان الدستوري و تعديلاته، كما أودعت ثلاثة طعون أولها يتعلق حول عدم دستورية انعقاد اجتماعات البرلمان الجديد في طبرق " شرق البلاد إلى جانب عدد من المحامين حول شرعية تعديل الإعلان الدستوري " دستور مصغر " الذي أجرته لجنة أطلق عليها فبراير وضعت خارطة طريق جديدة للمرحلة الانتقالية، وأن المحكمة العليا أعلنت هذا التعديل باطلاً، مما يؤدي إلى إلغاء انتخاب البرلمان الجديد. (ليبيا المستقبل. 2014)

وفي هذا الأمر صدر بيان عن مجلس النواب اعتبر فيه قرار الدائرة الدستورية التابعة للمحكمة العليا و القاضي بعدم دستورية مقترحات لجنة فبراير لا أساس له من الصحة ويتعارض مع القانون بما أن منطوق الدائرة الدستورية للمحكمة العليا فصل في أمر مضمن في الدستور ما يمنع المحكمة من البت فيه لأن اختصاصها ينحصر في النظر على مستوى الاستئناف في القوانين و ليس الدستور. (ليبيا المستقبل. 2014) وبناء على ذلك، أعلن البرلمان بأنه سيستمر و الحكومة المنبثقة عنه في ممارسة مهامها باعتبارهما السلطتين التشريعية و التنفيذية الوحيدة في ليبيا، وهو ما أدى عملياً إلى حالة انقسام سياسي انحاز فيها حزب العدالة و البناء لصالح المؤتمر الوطني المنتهي الولاية، بينما كان تحالف القوى الوطنية إلى جانب الشرعية المتمثلة في مجلس النواب الليبي.

### الخاتمة

وفي ختام هذا البحث تم الوصول إلى عدة نتائج لعل أهمها : إن الصراع و التنافس الحزبي و تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، أدى إلى إضاعة الوقت، وعدم الالتزام بالفترة الزمنية المحددة في الإعلان الدستوري الصادر يوم 3 / 8 / 2011م، لتنفيذ المسار السياسي الانتقالي، والفشل في انتخاب البرلمان الدائم للبلاد.

وبناء على ذلك، يمكن إعطاء التوصيات التالية:

- 1 - إن الأحزاب تمثل المعارضة المنظمة و المستمدة من النظام الديمقراطي، ولهذا يقال بأنه لا وجود للديمقراطية بدون وجود أحزاب سياسية، وبالتالي لابد من العمل على ضرورة توعية المواطن الليبي من خلال وسائل الإعلام المختلفة بأهمية الأحزاب و جدواها في العملية السياسية.
- 2 - يوصي الباحث على أن تعمل الأحزاب السياسية وفق النهج الديمقراطي المبني على الحوار و التسامح و القبول بالرأي الآخر، وكذلك العمل على ضرورة استعادة ثقة المواطن في الأحزاب السياسية، و تغليب المصلحة العامة، وإدراك طبيعة المرحلة الانتقالية التي تحتاج إلى توافقات سياسية بعيداً عن الصراعات الحزبية و الانقسامات المؤدية إلى عدم الاستقرار و الأمن.

### قائمة المراجع

- وزارة العدل، 2012. الجريدة الرسمية. العدد 1. السنة الأولى. طرابلس. ليبيا.

- وزارة العدل، 2012. **الجريدة الرسمية**. العدد 11. السنة الثانية. طرابلس. ليبيا.
- وزارة العدل، 2012. **الجريدة الرسمية**. العدد 18. السنة الأولى. طرابلس. ليبيا.
- وزارة العدل، 2013. **الجريدة الرسمية**. العدد 4. السنة الثالثة. طرابلس. ليبيا.
- وزارة العدل، 2013. **الجريدة الرسمية**. العدد 6. السنة الثانية. طرابلس. ليبيا.
- وزارة العدل، 2013. **الجريدة الرسمية**. العدد 11. السنة الثانية. طرابلس. ليبيا.
- الطعن الدستوري رقم 58 لسنة 59 قضائية، والذي قضي منطوقه بعدم دستورية التعديل رقم 3 لسنة 2012، بتعديل حكم الفقرة الثانية من البند السادس من التعديل الدستوري رقم 1 لسنة 2012.
- الطعن الدستوري رقم 11 لسنة 61ق، القاضي بعدم دستورية القرار 38 لسنة 2014 القاضي بتعيين أحمد معيتيق كرئيس وزراء.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم 18 لسنة 2012، بشأن إنشاء لجنة حوار مجتمعي.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم 40 لسنة 2014م، بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- مهنى، وحيد سمير إسماعيل. 2014. **تقييم تجارب الائتلافات السياسية الحزبية والحكومية في دول الثورات العربية - دراسة مقارنة ( تونس، مصر، اليمن، ليبيا )**. رسالة ماجستير غير منشورة . القاهرة . جامعة الدول العربية.
- ناصر، أحمد سمير أحمد. 2010 . **الالتزام الحزبي و الحياة النيابية** . رسالة دكتوراه. جامعة القاهرة . كلية الحقوق قسم القانون العام.
- انتخاب محمد المقرئ رئيساً للمؤتمر الوطني بليبيا، 2012. تم استرجاعه في [ 2 / 9 / 2017 ] على الرابط: [www.archive.arabic.cnn.com](http://www.archive.arabic.cnn.com)
- المليشيات ضغطت من أجل إقرار قانون العزل السياسي، 2013. تم استرجاعه في [ 2018/8/6 ] على الرابط : [www.bbc.com/arabic/midd](http://www.bbc.com/arabic/midd)
- المؤتمر الوطني الليبي ينتخب اليوم رئيساً للوزراء من بين ثمانية مرشحين، 2012 . تم استرجاعه في [ 2018/8/10 ] على الرابط: [www.bernama.com/arabic](http://www.bernama.com/arabic)
- انتخاب رئيس وزراء ليبيا جديد... طي صفحة الأزمات أم فتح أخرى، 2014. تم استرجاعه في [ 2020/7/30 ] على الرابط: [www.sasapost.com](http://www.sasapost.com)



- العهد، عبدالله الثاني يتابع أعمال رئاسة الوزراء الليبية، 2014. تم استرجاعه في [ 2020/1/12 ] على الرابط: [www.alahednews.com.lb](http://www.alahednews.com.lb)
- الشريف، أميرة، 2014. بوابة الحركات الإسلامية: الإخوان المسلمون في ليبيا ... معركة الرmq الأخير في طرابلس، تم استرجاعه في [ 2020/5/30 ] على الرابط: [www.islamist-movements.com](http://www.islamist-movements.com)
- الأمين، حسن، 2013. جماعة الإخوان المسلمين، تم استرجاعه في [ 2018/6/22 ] على الرابط: [www.libya-al-mostakbal.org](http://www.libya-al-mostakbal.org)
- البرلمان يرفض حكم المحكمة الدستورية و يؤكد على استمراره، 2014. ليبيا المستقبل: تم استرجاعه في [ 2021 / 5 / 5 ] الرابط: <https://archive2.libya-al-mostakbal.orh>
- المصراتي، نعيمة، 2012. محمود جبريل: تهديدات لأعضاء المؤتمر الوطني لعدم اختيار تحالف القوى الوطنية، تم استرجاعه في [ 2020/5/29 ] على الرابط: [www.alwatanlibya.com/md](http://www.alwatanlibya.com/md)
- برنامج ( هذا أنا )، 2014. لقاء مع رئيس تحالف القوى الوطنية محمود جبريل، تم استرجاعه في [ 2020/6/26 ] على الرابط: [www.facebook.com/Good](http://www.facebook.com/Good)
- رئيس مجلس النواب الليبي ليس من صلاحيات المحاكم تغيير الدستور، ليبيا المستقبل تم استرجاعه في [ 2021 / 5 / 5 ] على الرابط: <https://archive2.libya-al-mostakbal.orh>
- عثمان، عبدالله، 2012. انتكاسة أبو شاقور: بدون الليبراليين لا يمكن تشكيل حكومة في ليبيا، تم استرجاعه في [ 2017/4/17 ] على الرابط: [www.sudaneseonline.com](http://www.sudaneseonline.com)
- عين على المؤتمر، التقارير أرقام. 1، 2، 3، 7، 8، 10، 11، 13، 14، 15، 16، 18، 19، 25، 27، 28، 29، 30، 34، 35، تم استرجاعه في [ 2017/11/3 ] على الرابط: [www.h2o.org.ly](http://www.h2o.org.ly)
- عين ليبيا: فوز على زيدان بمنصب رئيس وزراء ليبيا، 2012. تم استرجاعه في [ 2019/9/26 ] على الرابط: [www.eanlibya.com](http://www.eanlibya.com)
- فنوش، يونس، 2014. مقترح فبراير كل لا يتجزأ ، تم استرجاعه في [ 2017/5/3 ] على الرابط: <http://www.eanlibya.com/archives/24990>
- ليبيا: انتخاب على زيدان رئيساً للوزراء، 2012. تم استرجاعه في [ 2018/1/24 ] على الرابط: [www.turess.com/alchourol](http://www.turess.com/alchourol)

- ليبيا: انتخاب محمد المقرئ المعارض التاريخي للقذافي رئيساً للبرلمان، 2012. " جريدة الشرق الأوسط "، تم استرجاعه في [ 2019/3/17 ] على الرابط:  
[www.archive.aawsat.com](http://www.archive.aawsat.com) [www.img](http://www.img)
- لجنة فبراير المقترح النهائي لأعمال لجنة إعداد مقترح التعديل الدستوري، 2014. تم استرجاعه في [ 2019/7/21 ] على الرابط: <https://www.scribd.com>
- وكالة الأنباء الليبية - وال - رئاسة المؤتمر الوطني تستهجن رفض " عبد الله الثني " قرار انتخاب رئيس الحكومة الجديد، 2014 . تم استرجاعه في [ 2019/3/18 ] على الرابط: [www.lana-](http://www.lana-news.ly)  
[news.ly](http://news.ly)